

¹ وَإِذَا أَحْطَأَ أَحَدٌ وَسَمِعَ صَوْتَ حَلْفٍ وَهُوَ شَاهِدٌ يُبْصِرُ أَوْ يَعْرِفُ، فَإِنْ لَمْ يُخَيِّرْ بِهِ حَمَلَ ذَنْبِهِ.² أَوْ إِذَا مَسَّ أَحَدٌ سَبِيئًا تَجَسًّا، جُنَّةً وَخَشِ تَجَسٍّ، أَوْ جُنَّةً بَهِيمَةٍ تَجَسٍّ، أَوْ جُنَّةً دَبِيبٍ تَجَسٍّ، وَأَخْفَى عَنْهُ، فَهُوَ تَجَسُّسٌ وَمُذْنِبٌ.³ أَوْ إِذَا مَسَّ تَجَاسَةً إِنْسَانٍ مِنْ جَمِيعِ تَجَاسَاتِهِ الَّتِي يَتَجَسَّسُ بِهَا وَأَخْفَى عَنْهُ ثُمَّ عَلِمَ، فَهُوَ مُذْنِبٌ.⁴ أَوْ إِذَا خَلَفَ أَحَدٌ مُفْتَرِطًا بِشَقَّتِهِ لِلإِسَاءَةِ أَوْ لِلإِحْسَانِ مِنْ جَمِيعِ مَا يُفْتَرِطُ بِهِ الْإِنْسَانُ فِي الْيَمِينِ، وَأَخْفَى عَنْهُ، ثُمَّ عَلِمَ، فَهُوَ مُذْنِبٌ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ.⁵ فَإِنْ كَانَ يُذْنِبُ فِي شَيْءٍ مِنْ هَذِهِ يُقَرِّ بِمَا قَدْ أَحْطَأَ بِهِ.⁶ وَيَأْتِي إِلَى الرَّبِّ بِذَبِيحَةِ لِئَمِهِ عَنْ خَطِيئَتِهِ الَّتِي أَحْطَأَ بِهَا، أَنْتَى مِنْ الْأَعْنَامِ تَعَجَّةً أَوْ عَنَزًا مِنَ الْمَعَزِ ذَبِيحَةَ خَطِيئَةٍ، فَيُكَفِّرُ عَنْهُ الْكَاهِنُ مِنْ خَطِيئَتِهِ.⁷ وَإِنْ لَمْ تَلِدْ يَدُهُ كِفَايَةً لِشَاةٍ، فَيَأْتِي بِذَبِيحَةِ لِئَمِهِ الَّذِي أَحْطَأَ بِهِ بِمَامَتَيْنِ أَوْ قَرْحِي حَمَامٍ إِلَى الرَّبِّ، أَحَدُهُمَا ذَبِيحَةُ خَطِيئَةٍ وَالْآخَرُ مُحَرَّقَةً.⁸ يَأْتِي بِهِمَا إِلَى الْكَاهِنِ، فَيُكَبِّرُ الَّذِي لِلْخَطِيئَةِ أَوَّلًا. يَخْرِرُ رَأْسَهُ مِنْ قَفَاهُ وَلَا يَفْصِلُهُ.⁹ وَيُصْنِغُ مِنْ دَمِ ذَبِيحَةِ الْخَطِيئَةِ عَلَى خَائِطِ الْمَذْبَحِ. وَالتَّيَافِي مِنَ الدَّمِ يُعْصِرُ إِلَى أَسْفَلِ الْمَذْبَحِ. إِنَّهُ ذَبِيحَةُ خَطِيئَةٍ.¹⁰ وَأَمَّا الثَّانِي فَيُفْصِلُهُ مُحَرَّقَةً كَالْعَادَةِ، فَيُكَفِّرُ عَنْهُ الْكَاهِنُ مِنْ خَطِيئَتِهِ الَّتِي أَحْطَأَ فَيُصْغِقُ عَنْهُ.¹¹ وَإِنْ لَمْ تَلِدْ يَدُهُ بِمَامَتَيْنِ أَوْ قَرْحِي حَمَامٍ فَيَأْتِي بِغُرْبَانِيهِ عَمَّا أَحْطَأَ بِهِ عُسْرَ الْإِبْقَةِ مِنْ دَقِيقٍ، فُرْبَانِ خَطِيئَةٍ. لَا يَصْغُ عَلَيْهِ رَيْنًا، وَلَا يَجْعَلُ عَلَيْهِ لَبَانًا لِأَنَّهُ فُرْبَانُ خَطِيئَةٍ.¹² يَأْتِي بِهِ إِلَى الْكَاهِنِ فَيُفْصِلُ الْكَاهِنُ مِنْهُ مِلءَ قَبْضَتِهِ تَذْكَارَةً، وَيُوقِدُهُ عَلَى الْمَذْبَحِ عَلَى وَقَائِدِ الرَّبِّ. إِنَّهُ فُرْبَانُ خَطِيئَةٍ.¹³ فَيُكَفِّرُ عَنْهُ الْكَاهِنُ مِنْ خَطِيئَتِهِ الَّتِي أَحْطَأَ بِهَا فِي وَاحِدَةٍ مِنْ ذَلِكَ فَيُصْغِقُ عَنْهُ. وَيَكُونُ لِلْكَاهِنِ كَالْتَّقْدِيمَةِ.¹⁴ وَقَالَ الرَّبُّ لِمُوسَى: إِذَا خَانَ أَحَدٌ خِيَانَةً وَأَحْطَأَ سَهْوًا فِي أَقْدَاسِ الرَّبِّ، يَأْتِي إِلَى الرَّبِّ بِذَبِيحَةِ لِئَمِهِ، كَبْشًا صَاحِبًا مِنَ الْعَتَمِ بِنَفُوبِيكَ مِنْ شَوَاقِلِ فِصَّةٍ عَلَى سَاقِلِ الْقُدُسِ، ذَبِيحَةُ إِيْثِمٍ.¹⁵ وَيُعَوِّضُ عَمَّا أَحْطَأَ بِهِ مِنَ الْقُدُسِ، وَيَزِيدُ عَلَيْهِ خُمُسَهُ، وَيَدْفَعُهُ إِلَى الْكَاهِنِ، فَيُكَفِّرُ الْكَاهِنُ عَنْهُ بِكَبْشِ الْإِيْثِمِ فَيُصْغِقُ عَنْهُ.¹⁶ وَإِذَا أَحْطَأَ أَحَدٌ وَعَمِلَ وَاحِدَةً مِنْ جَمِيعِ مَنَاهِي الرَّبِّ الَّتِي لَا يَتَّبِعِي عَمَلُهَا، وَلَمْ يَعْلَمْ، كَانَ مُذْنِبًا وَحَمَلَ ذَنْبَهُ.¹⁷ فَيَأْتِي بِكَبْشِ صَاحِبٍ مِنَ الْعَتَمِ بِنَفُوبِيكَ، ذَبِيحَةُ إِيْثِمٍ إِلَى الْكَاهِنِ، فَيُكَفِّرُ عَنْهُ الْكَاهِنُ مِنْ سَهْوِهِ الَّذِي سَهَا وَهُوَ لَا يَعْلَمُ، فَيُصْغِقُ عَنْهُ.¹⁸ إِنَّهُ ذَبِيحَةُ

إِنَّمَا. قَدْ أَثِمَ إِنَّمَا إِلَى الرَّبِّ.